

قَالَ بَكَائِي عَلَى مُرَاقِبَةٍ فَقَالَ نُوِي لِلْخَضِرِ أَوْصِي بَابِي اللَّهُ قَالَ لَهُ
 الْخَضِرُ يَا مُوسَى اجْعَلْ مَعَكَ فِي مَعَارِكَ وَلَا تَخْضُفْ فِيهَا لِأَعْيُنِكَ
 وَلَا تَأْمِنَ الْخَوْفَ فِي أَمْنِكَ وَلَا تَأْيِسَ مِنَ الْإِيمَانِ فِي خَوْفِكَ وَتَدْبِرَ
 الْأُمُورَ فِي عِلَاقَتِكَ وَلَا تَذَرِ الْأَحْسَانَ فِي قَدَرِنَا فَقَالَ لَهُ
 مُوسَى يَرْبِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ لَهُ الْخَضِرُ يَا مُوسَى أَبَاكَ وَالْخَاجَةَ
 وَلَا تَمْسَسْ عَنْ خَاجَةٍ وَلَا تَضْحَكْ مِنْ غَيْرِ عَجَبٍ وَلَا تَغَيِّرْ أَحَدًا
 مِنَ الْخَاطِئِينَ بِكُطَابِهِمْ بَعْدَ الشَّدَمِ وَأَبِكْ عَلَى خَطِيئَتِكَ يَا بَنِي
 عِمْرَانَ فَقَالَ لَهُ مُوسَى قَدْ بَلَغْتَ فِي الْوَصِيَّةِ فَأَمَّ اللَّهُ عَلَيْهِ بَعَثَهُ
 وَعَمَّرَكَ فِي طَاعَتِهِ وَكَفَّلَكَ مِنْ عَذْرَوَةٍ قَالَ لَهُ الْخَضِرُ وَأَوْصِي
 أَنْتَ يَا مُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَمَا كَ وَالْعَصْبُ الْإِلَهِ لَا تَرْضَ
 عَنْ أَحَدٍ إِلَّا فِي اللَّهِ وَلَا تَحِبَّ لِدُنْيَا وَلَا تَبْغِضْ لِدُنْيَا فَإِنَّا نَخْرُجُكَ
 مِنَ الْإِيمَانِ وَتَدْخُلُكَ فِي الْكُفْرِ فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ قَدْ بَلَغْتَ فِي الْوَصِيَّةِ
 فَأَمَّا أَنْتَ اللَّهُ عَلَى طَاعَتِهِ وَارَاكَ السُّرُورَ فِي أَمْرِكَ وَجَبَّكَ إِلَى خَلْقِهِ
 وَأَوْسَعَ عِلْمِهِ مِنْ فَضْلِهِ قَالَ مُوسَى آمِينَ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ جُوبِ
 الْخَضِرِ فِي رُؤْسِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِ التَّهْنِيدِ لَا يَمُرُّ بِأَمَامِ أَهْلِ
 الْحَدِيثِ فِي وَفْقِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ
 غَسِيلَ وَكَفَّنَ بِخَوَاقِيلِ الْبَقُولِ السَّلَامِ عَلَيْهِ بِأَهْلِ الْبَيْتِ عَلَيْهِ السَّلَامُ
 خَلْفًا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَهُوَ مَا مِنْ كُلِّ بَالٍ وَعَزَائِمٍ مِنْ دَلِيلِهِ فَيُعَلِّمُ
 بِالْغَيْبِ فَاصْبِرُوا وَاحْتَسِبُوا ثُمَّ دَعَاهُمْ وَلَا يَرُونَ نَحْصَةً فَكَانُوا يَرَوْنَ

الهم

أَنَّهُ الْخَضِرُ فَقَدْ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْخَضِرَ بَعَثَ أَهْلَ الْبَيْتِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَأَهْلَ بَيْتِهِ وَذَكَرَ مُحَمَّدًا إِلَى النَّبِيِّ كِتَابَ الْهُوَافِثِ لِسُنْدِ
 بَرْقَةٍ أَنْ عَلَى بَنِي طَالِبٍ لَقِيَ الْخَضِرَ وَعَلِمَهُ هَذَا الدِّعَاءَ ذَكَرَهُ ثَابِتًا
 عَظِيمًا وَمَعْقُودًا وَرَحْمَةً لِمَنْ قَالَهُ فِي أَشْرَافِ صَلَاته وَهُوَ يَا مَنْ لَا يَشْغَلُهُ
 شَيْءٌ عَنْ سَمْعٍ وَمَا مِنْ لَا تَغْلُظُهُ الْمَسَائِلُ وَيَا مَنْ لَا يَشْتُرُّ عَنْ الْحَاجِ
 الْمُحْتِمِ إِذْ قُبِي مَزْدَ عَفْوِكَ وَطَلَاوَةُ دَعْوَتِكَ وَذَكَرَ أَيْضًا
 عَنْ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ فِي هَذَا الدِّعَاءِ بَعَثَهُ خَوَامًا ذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ فِي تَجَاوِزِهِ
 مِنَ الْخَضِرِ وَذَكَرَ أَيْضًا اجْتِمَاعَ الْيَاسِ مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْإِلَهِ
 جَازِ بَعْدَ الْيَاسِ إِلَى عَهْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَازِ بَعْدَ الْخَضِرِ وَكَذَلِكَ
 أَنَّهُ كَيْفَ نَعْنَدُ الْبَيْتَ فِي كُلِّ حَوْلٍ وَأَنَّهُ يَقُولَانِ عِنْدَ اقْتِرَافِهَا
 مَا شَاءَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَسُوقُ الْخَضِرَ إِلَّا اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ
 مَا شَاءَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا يَمُرُّ بِالسُّوَالِ إِلَّا اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ
 مَا شَاءَ اللَّهُ مَا تَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ اللَّهِ مَا شَاءَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ
 تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ هَذَا مَا حَدَّثَ الْيَاسُ
 فَأَرَادَ أَنْ يَلِيَ الدِّعَاءَ لَمْ يَرِ بِقَوْلِهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بَعْدَ النَّاقَةِ عِنْدَ الْحِجْرِ إِذَا
 نَحْنُ بِصَوْتٍ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدٍ الْمَرْحُومَةِ الْمُخْفُورِ
 لَهَا الْمُتَوَكِّلِ عَلَيْهَا الْمُسْتَحَابِّ لَهَا فَعَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَا أَسْرَ أَنْظِرْنَا مِنَ الصَّوْتِ فَدَخَلَتْ الْجَبَلُ فَإِذَا ابْنُ جَلِيلٍ أَيْضًا

34c

[illegible]